

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.61
21 July 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

**الصَّكُوكُ الدُّولِيَّةُ
لِحقُوقِ الْإِنْسَانِ**



وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

غيانا

[٢٨] حزيران/يونيه ١٩٩٥

المحتوياتالفقرات

٩ - ١	الأرض والسكن	أولا-
١٥ - ١٠	الهيكل السياسي العام	ثانيا-
١٨ - ١٦	الإطار القانوني العام الذي تتحقق في إطاره حماية حقوق الإنسان	ثالثا-
٢٢ - ١٩	المعلومات والدعاية	رابعا-

اولا- الأرض والسكان

- ١- تقع جمهورية غيانا التعاوئية التي أصبحت دولة مستقلة منذ عام ١٩٦٦ على الساحل الشمالي الشرقي لأمريكا الجنوبية. ويحدّها من الشمال المحيط الأطلسي، ومن الجنوب الجمهورية الاتحادية البرازيلية، ومن الشرق جمهورية سورينام، ومن الغرب جمهورية فنزويلا.
- ٢- وتبلغ مساحة غيانا ٨٣٠٠٠ ميل مربع (نحو ٢١٥٠٠٠ كم مربع) معظمها من الغابات الاستوائية الكثيفة. ويعيش نحو ٩٠ في المائة من السكان على طول الساحل الأطلسي الذي يؤمن الجزء الأكبر من الانتاج الزراعي للبلد.
- ٣- ولقد قدمت أول دفعة من المستوطنين الهولنديين في القرن السابع عشر، ثم جاء في أعقابها البريطانيون. وفاز هؤلاء، في عام ١٨١٥، بالسيطرة على هذا الأقليم الذي عرف فيما بعد بغياناً бритانية. وظل الأقليم تحت الحكم البريطاني حتى عام ١٩٦٦ عندما أُعلن دولة مستقلة في إطار الكومنولث، وأصبحت جمهورية بتاريخ ٢٣ شباط/فبراير ١٩٧٠.
- ٤- وتم في عام ١٩٨٠ تقسيم الأقليم جغرافياً إلى عشرة مناطق إدارية. وتقع المناطق ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ في السهول الساحلية، بينما تقع المناطق ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ في المنطقة الخلفية. وتشمل المنطقة ٤ العاصمة وهي تؤلف مع المنطقتين ٥ و ٦ أكثر المناطق كثافة من حيث عدد السكان.

السكان

- ٥- يعتقد بأن السكان الأصليين استوطنوا هذا الأقليم لأول مرة في عام ١٢٠٠. وقرب عام ١٦٤٠ جلب الأفريقيون ليعملوا كرقيق في مزارع السكر، بينما شهد عام ١٨٣٥ قدوم العمال البرتغاليين. وفي عام ١٨٣٨، قدم العمال الهندو المتّعاقد معهم على العمل وتلامهم الصينيون في عام ١٨٥٣.
- ٦- ولقد سمح تاريخ غيانا كمستوطنة بتكوين مجتمعها السكاني الحالي المتعدد الإثنيات بتزاوج مختلف الأعراق. وكثيراً ما سمي البلد "بأرض الشعوب الستة"، أما العرقان الطاغيان فهما الهندي الشرقي (٤٨ في المائة)، وال أفريقي (٢٢,٧ في المائة). ويشكل الهندو الأميركيون [الهنود الحمر] ٦,٣ في المائة، والمختلطون ١٢,٢ في المائة، والبرتغاليون والصينيون وغيرهم ٥,٥ في المائة. ويتبعون وفقاً للتعداد عام ١٩٨٠ أن ٤٢ في المائة من الذين يصرحون بانتسابهم إلى دين معين هم من المسيحيين، و ٣٢ في المائة من الهندوس، و ٨ في المائة من المسلمين.
- ٧- وينتشر السكان من أصل هندي شرقي على طول الحزام الساحلي بين المنطقتين ٢ و ٦. ويقيم نحو ٣٤,٣ في المائة في المنطقة ٤؛ و ٣٠,١ في المائة في المنطقة ٦؛ و ١٩ في المائة في المنطقة ٣. ويقيم السكان الأفريقيون (السود) بصفة رئيسية في المنطقة ٤ وهم يشكلون ٥٦ في المائة من السكان السود الذين لهم تجمعات رئيسية أخرى في المنطقتين ٦ و ١٠. ويعيش الهندو الأميركيون [الهنود الحمر]، بصفة رئيسية، في المناطق ١ و ٧ و ٨ و ٩. فيقيم زهاء ٢٩,٤ في المائة من هؤلاء في المنطقة ٩، بينما تقيم نسبة ٢٢,٧ في المائة من بينهم في المنطقة ١، و ٢٠,٩ في المائة في المنطقتين ٧ و ٨.

-٨- ولم تشهد غيانا، بالرغم من قيامها على التعدد الإثنى، إلا القليل من الاشتباكات بين مختلف الأعراق على مر السنين، وذلك، طبعاً، باستثناء القلاقل العرقية التي كانت قد نشبت فيها بذوافع سياسية في عامي ١٩٦٢ و ١٩٦٣.

-٩- وقد تم، في عام ١٩٩١، تقدير عدد السكان في غيانا بـ ٧٢٣,٨٢٧ نسمة، مقارنة بعدهم البالغ ٧٥٩,٠٠٠ نسمة في عام ١٩٨٠. وأصبح هذا العدد بحلول نهاية عام ١٩٩٤، ٥٥٣,٧٣٩ نسمة. وقد عزى انخفاض معدل النمو السكاني إلى عوامل عديدة، من بينها، ارتفاع نسبة الهجرة وتراجع معدل الخصوبة.

المؤشرات الاجتماعية-الاقتصادية والثقافية

٥٩٥ من دولارات الولايات المتحدة (١٩٩٤)	-	الناتج المحلي الإجمالي للفرد
٤٨٧ من دولارات الولايات المتحدة (١٩٩٤)	-	الناتج القومي الإجمالي للفرد
٣٧٣,٤ من دولارات الولايات المتحدة (١٩٩٤)	-	الناتج القومي الإجمالي بسعر عوامل الانتاج (بملايين دولارات الولايات المتحدة)
١٦,١ في المائة (١٩٩٤)	-	معدل التضخم
ملياران من دولارات الولايات المتحدة (١٩٩٤)	-	الديون الخارجية
١١,٧ في المائة (١٩٩٤)	-	نسبة البطالة
٥ سنوات دراسية فأكثر ٩٨ في المائة	-	معدل إللامام بالقراءة والكتابة
التعليم الابتدائي ٥٤ في المائة	-	
التعليم الثانوي ٢٣,٣ في المائة	-	
التعليم العالي ١,٣ في المائة	-	
٦٢,١ عاماً (للذكور)	-	العمر المتوقع لدى الولادة
٦٩,٤ عاماً (للإناث)	-	
٣٤ في الألف (تقدير عام ١٩٩٤)	-	معدل وفيات الرضع
٢١٣ إلى ٤٤٢ حالة وفاة لكل ٠٠٠,٠٠٠ أم (تقدير عام ١٩٩١)	-	معدل وفيات الأمهات
٣٢,١ في المائة	-	سكان المدن
٦٧,٩ في المائة	-	سكان الأرياف

ثانياً- الهيكل السياسي العام

-١٠ تنص المادة ١ من دستور جمهورية غيانا التعاوئية، في جملة أمور، على أن غيانا دولة ديمقراطية ذات سيادة. ويبين الفصل ٢ المبادئ والأسس التي تقوم عليها النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية المأكولة بها في البلد، وينص أيضاً على أن السيادة للشعب الذي يمارسها من خلال ممثليه والهيئات الديمقراطية المنشأة بموجب الدستور أو في إطاره. وتمارس السلطة من خلال الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية للبلد.

السلطة التنفيذية

-١١ عملاً بالمادة ٩٩(١) من الفصل ١٠ من الدستور "يعهد بالسلطة التنفيذية إلى رئيس الجمهورية، ويجوز له، رهنا بأحكام هذا الدستور، أن يمارس هذه السلطة مباشرةً أو من خلال موظفين خاضعين له". بيد أن المادة ٦٥ تنص، كذلك، على أن يعهد البرلمان بوظائف الأشخاص أو سلطات غير رئيس الجمهورية. ويوجد ١١ وزارة حكومية تؤدي المهام الإدارية.

الهيئات التشريعية

-١٢ يعهد بالسلطات التشريعية إلى البرلمان في البلد. وينص الفصل السادس من الدستور على إنشاء برلمان قوامه رئيس الجمهورية والجمعية الوطنية. وتتألف الجمعية الوطنية من ٦٥ عضواً. وكذلك، تنص المادة ٦٥ من الدستور على "أنه يجوز للبرلمان أن يسن قوانين لنشر السلم والنظام وتحقيق الحكم الصالح في غيانا"، بينما تتناول المادة ٦٦ سلطة البرلمان في تعديل الدستور.

السلطة القضائية

-١٣ توجد [في غيانا] محكمة للقضاء العالي مكونة من محكمة استئناف ومحكمة عليا. وتعتبر كل منهما محكمة تدوينية عليا تتمتع بكل سلطات المنوط بها مثل هذه المحاكم (المادة ١٢٣(١) و(٢) من الفصل الحادي عشر من الدستور).

الأحزاب السياسية

-٤ يوجد حزبان سياسيان مهمتان هما حزب الشعب التقدمي ومؤتمر الشعب القومي. ولقد كان حزب الشعب التقدمي هو الذي أنشأ أولًا في عام ١٩٥٠. وفي عام ١٩٥٧، اعترض هذا الحزب الذي كان يشمل حينذاك زمرتي جاغان وبرنهام على الانتخابات العامة، وأنشأ مؤتمر الشعب القومي بعد انسلاخهما من حزب الشعب التقدمي. وتم في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٠ وشهر تموز/يوليه ١٩٧٩ تأسيس القوة المتحدة وتحالف الشعب العامل على التوالي.

١٥- وطعن أربعة عشر حزبا سياسيا في آخر انتخابات عامة أجريت بتاريخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وقد حصل حزب الشعب التقدمي (PPP/CIVIC) على ٥٣,٤٥ في المائة من الأصوات فاز بـ ٢٨ مقعدا في البرلمان، بينما حصل مؤتمر الشعب القومي على ٤٢,٣١ في المائة من الأصوات وفاز بـ ٢٣ مقعدا في البرلمان. وحصل تحالف الشعب العامل على ٢ في المائة من الأصوات بينما فازت القوة المتحدة بنسبة ١,٠٥ في المائة من الأصوات. ففاز كل واحد منها بمقدار واحد في البرلمان.

ثالثا- الإطار القانوني العام الذي تتحقق في إطاره حماية حقوق الإنسان

١٦- تعتبر المحكمة العليا التابعة لمحكمة القضاء العالي، في غيانا، الهيئة القضائية التي تتمتع باختصاص في عدد معين من حقوق الإنسان. وتحمي المواد ١٥١-١٣٨ من القانون الدستوري الغياني رقم ٢ الصادر في عام ١٩٨٠ حقوق الفرد وحرياته الأساسية. وتخول المادة ١٥٣ من الدستور السلطة القضائية من أدنى إلى أعلى درجاتها، أي محكمة الاستئناف، سلطة النظر في القضايا التي قد تمس تلك الحقوق. وتنص المادة ١٥٣ للفرد حق اللجوء إلى المحكمة العليا، بصفتها المحكمة الابتدائية، لكي تنظر وتبت في أي طلب يرفع إليها بدعوى انتهاك حقوق أحد الأفراد وحرياته الأساسية.

١٧- وقد تأخذ سبل الانتصاف شكل أحكام أو أوامر أو تفويضات أو توجيهات قضائية تصدر حسب الاقتضاء، لإنفاذ أو ضمان إنفاذ أي من الأحكام المنصوص عليها في العهد الخاص بحقوق الفرد وحرياته الأساسية.

١٨- ولا يوجد قانون مستقل للحقوق، كما لا يجوز التذرع مباشرة بأحكام العهد أمام المحاكم، باستثناء دوائر التحقيق أو السلطات الإدارية. ولكن يمكن أن تنفذ هذه الأحكام، بصورة غير مباشرة، فيما لو كانت مغطاة بأحكام مماثلة في دستور غيانا وقوانينها.

رابعا- المعلومات والدعاية

١٩- لقد اتخذت حكومة غيانا بالتعاون مع منظمات غير حكومية إجراءات لتعزيز الوعي العام بالحقوق المكرسة في العهد. وانطوى أحد هذه الإجراءات على إنشاء لجنة دائمة لحقوق الإنسان مشتركة بين الوكالات التابعة لمجلس الوزراء. وتضم هذه اللجنة الوكالات التالية: وزارة الخارجية؛ ودوائر النائب العام؛ ووزارة العمل والخدمات الإنسانية والضمان الاجتماعي؛ ووزارة الداخلية؛ وزارتا التربية والتنمية الثقافية؛ ووزارة شؤون الهنود الأمريكيةين [الهنود الحمر]؛ والهيئة التمثيلية للمنظمات الدينية؛ ورابطة المحاميّات الغياثية؛ ورابطة المحاميّين الغياثيين؛ والرابطة الغياثية لحقوق الإنسان؛ ومؤتمر الاتحادات النقابية.

٢٠- ولقد سبق للحكومة وللمنظمات غير الحكومية على حد سواء أن نظمت حلقات تدريس وندوات. ولقد تم في إحدى حلقات التدars المعقدة مؤخرا تناول تطبيق اتفاقية حقوق الطفل. وقامت هيئات عديدة بتيسير هذه الحلقة، ومن بينها المبادرة الكاريبيّة لتحقيق المساواة وعدم التمييز؛ ومركز العدالة والقانون الدولي - لمنطقة البحر الكاريبي؛ ووحدة خدمة الأطفال التابعة لوزارة العمل والخدمات الإنسانية والضمان الاجتماعي. وكانت أهداف حلقة التدars تنطوي على إطلاع المشتركين على ما ورد في اتفاقية حقوق

الطفل من أحكام، والنظر في القوانين والبرامج، وتقديم توصيات من شأنها أن تساعده على تعزيز تحقيق الحقوق المكرسة في الاتفاقية.

-٢١- كما احتلت حقوق الإنسان مكاناً بارزاً، في البيانات التي أدلّى بها سعادة الرئيس جاغان في المحافل العامة على الصعيدين الوطني والدولي.

-٢٢- وكذلك تقوم الرابطة الغيانية لحقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية، بتنظيم حلقات تدارس وندوات بصورة منتظمة في جميع أرجاء البلد.
